

المملكة المغربية
 وزارة الداخلية
 ولاية الدار البيضاء سطات
 إقليم برشيد
 دائرة الساحل الطرفيية
 قيادة أولاد احريز الغربية
 جماعة الساحل أولاد احريز

قرار لرئيس جماعة الساحل أولاد احريز

رقم ٤٤ بتاريخ ٢١ يونيو ٢٠٢٥

يشان فتح باب الترشح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة

بجماعة الساحل أولاد احريز

إن رئيس جماعة الساحل أولاد احريز،

طبقاً للمبادئ والمعايير المنصوص عليها في المادة 4 من القانون التنظيمي رقم 12-02 الصادر في 17 يوليوز 2012 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور.

بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958 م) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه؛

بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 المؤرخ في 20 من رمضان 1436 هـ الموافق لـ 07 يوليوز 2015 وال الصادر بتنفيذ القانون رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات؛

بناء على المرسوم 7-738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛

بناء على المرسوم 2-681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 هـ (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 31 أغسطس 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمكاتب والأجراء والتعويضات المرتبطة بها؛

بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بأخذ تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لاحتياجات المصلحة؛

بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 21-2522 صادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.

منشور رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D-7563 الصادرة بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية

بناء على قرار تنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم برشيد والمصدق عليه من طرف المجلس الجماعي للساحل أولاد احريز خلال دورته العادية لشهر ماي العادي بتاريخ 07 ماي 2019

يقرر مايلي

المادة الأولى: يعلن عن فتح باب الترشح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة الساحل أولاد احريز والمحددة في الجدول التالي:

رئيس مصلحة حفظ الصحة والشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية وشئون البيئة	1
رئيس مصلحة الموارد المالية	2

المادة الثانية: يفتح باب الترشح لشغل مناصب رؤساء المصالح المشار إليها في المادة الأولى، في وجه الموظفين والموظفات المرسمون والاعوان المتعاقدون العاملين بجماعة الساحل أولاد احريز والذين توفر لهم الشروط التالية:

1- أن يكونوا مرتبي، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين ، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ؛
- أن يتوفروا ، على الأقل ، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم ، او ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- 2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة . غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبطون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح يحمل صورة فتوغرافية حديثة العهد.
- ✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أداؤه.
- ✓ نسخة من قرار الترسيم.
- ✓ نسخة من قرار التعين في الإطار الحالي.

المادة الرابعة: تحدد مهام مناصب رؤساء المصالح حسب الملحق المرفق بهذا القرار

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في نظيرين بمصلحة الموارد البشرية بالجماعة بعد تسجيل طلب الترشيح بمكتب الضبط إلى غاية ٢٠٢٥ أكتوبر ٠٣ على الساعة الرابعة والنصف زوالا وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار السيد رئيس جماعة الساحل أولاد احريز عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا المقابلة الاتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويعلق بمقر جماعة الساحل أولاد احريز.

رئيس جماعة الساحل أولاد احريز



جماعة الساحل أولاد احريز
الرئيس
عبد الله الرفاعي